

Distr.: General
18 January 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد راميرس كارنيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية)

المحتويات

البند ٥٣ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع)

البند ٥٤ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع)

البند ١٢١ من جدول الأعمال: تنشيط أعمال الجمعية العامة (تابع)

اختتام أعمال اللجنة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



الرجاء إعادة استعمال الورق



افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥ .

البند ٥٣ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع) (A/C.4/72/L.17 و A/C.4/72/L.18 و A/C.4/72/L.19 و A/C.4/72/L.20)

البند ٥٤ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع) (A/C.4/72/L.21 و A/C.4/72/L.22 و A/C.4/72/L.23 و A/C.4/72/L.24 و A/C.4/72/L.25)

١ - السيد حبيب (إندونيسيا): عرض مشاريع القرارات الأربعة المقدمة في إطار البند ٥٣ من جدول الأعمال (A/C.4/72/L.17 و A/C.4/72/L.18 و A/C.4/72/L.19 و A/C.4/72/L.20) فقال إنها تستند إلى القرارات التي اعتمدت في العام السابق، مع استيفاءات تعكس آخر التطورات في عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، بما في ذلك أوجه النقص الحاد والمتكرر في التمويل. فكما هو مبين في تقرير الأمين العام عن عمليات الأونروا (A/71/849)، يُعترف بالوكالة بصفتها شريكا هاما للمجتمع الدولي، حتى في سياق عدم الاستقرار والتدهور الاجتماعي والاقتصادي في المنطقة. وبناءً عليه، يتعين توفير تمويل مستدام ويمكن التنبؤ به لضمان استمرارية خدماتها، وقد دعا الأمين العام في تقريره الدول إلى الإبقاء على تبرعاتها وزيادتها، مع توفير التمويل المتعدد السنوات والإقلال من تخصيص المعونات لأنشطة بعينها. وتنعكس هذه التوصيات في مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة وجرى حث الوفود على دعم تنفيذها في وقت أهميته حيوية للوكالة.

٢ - السيد روزاريو ريبيرا (كوبا): عرض مشاريع القرارات الخمسة المقدمة في إطار البند ٥٤ من جدول الأعمال (A/C.4/72/L.21 و A/C.4/72/L.22 و A/C.4/72/L.23 و A/C.4/72/L.24 و A/C.4/72/L.25) فقال إنها تستند إلى القرارات التي اعتمدت في العام السابق، مع استيفاءات تعكس التطورات على أرض الواقع. فالتركيز فيها ينصب على الانتهاكات المتواصلة لحقوق الإنسان والقانون الدولي التي ترتكبها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والجولان السوري المحتل، وهو ما وثقته هيئات الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان المعنية استنادا إلى المقابلات مع الضحايا والشهود والمجتمع المدني.

وأضاف أن إسرائيل أصرت للأسف على مواصلة أعمالها غير القانونية، بما في ذلك التشريد القسري والاحتجاز التعسفي، إضافة إلى أعمال الاستفزاز والتحرير، لا سيما في القدس الشرقية المحتلة. وتواصل السلطة القائمة بالاحتلال أيضا تنفيذ حملتها الاستيطانية غير القانونية، التي تشمل مصادرة الأراضي والاستيلاء على الموارد الطبيعية وهدم المنازل وفرض حواجز الطرق، الأمر الذي يفضي إلى تجزئة الأرض الفلسطينية والتفويض الشديد لإمكانية تحقيق حل الدولتين. وأعرب عن أمله في أن تُبدي الدول الأعضاء مرة أخرى تأييدا لمشاريع القرارات هذه التي تتسم بأهمية حاسمة، وأن تعمل على تطبيق مبادئ القانون الدولي من أجل التوصل إلى حل عادل ودائم وسلمي للنزاع، مع كفالة أعمال حقوق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والاستقلال.

٣ - السيد كندريك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يواصل معارضة التقدم السنوي لمشاريع قرارات غير عادلة متحيزة ضد إسرائيل. فمثل هذا النهج الأحادي الجانب غير مقبول لأنه يضر بفرص السلام بتقويضه الثقة بين الطرفين وإيجاد بيئة دولية غير مساعدة.

٤ - ومضى يقول إن الدول الأعضاء تواصل استهداف إسرائيل دون غيرها بمشاريع القرارات هذه التي تدين النشاط الاستيطاني ولكنها لا تدين العنف. فاللوم يُلقى على إسرائيل بشأن الحالة في غزة، في حين أن الذكر الوحيد لحماس يتخذ شكل المديح لاتفاقها السياسي مع حركة فتح. ولذا سئصوت الولايات المتحدة ضد مشاريع القرارات الأحادية الجانب هذه، وهي تشجع الوفود الأخرى على القيام بذلك أيضا.

٥ - وأردف قائلاً إن وفده قلق على نحو خاص إزاء مشاريع القرارات التي تقترح تحديد الولايات المنوطة باللجان الخاصة المتحيزة وغير الضرورية والمفضية إلى نتائج عكسية، مثل اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، التي تدعمها شعبة حقوق الفلسطينيين، واللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة. فهذه الهيئات تؤدي إلى هدر موارد الأمم المتحدة المحدودة، حيث بلغت كلفتها في عام ٢٠١٥ حوالي ٦,١ ملايين دولار مع أنها أخفقت في الإسهام في السلام في المنطقة وأدت، عوضا عن ذلك، إلى إدامة التحيز ضد إسرائيل في الأمم المتحدة.

٦ - وأشار إلى أن الولايات المتحدة تؤيد عمل الأونروا الجيد مع اللاجئين الفلسطينيين وتظل منذ أمد طويل أكبر مانح للوكالة، حيث أسهمت فيها بأكثر من ٣٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٧، لكنها لا تؤيد محاولات تمويل الوكالة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وعوضاً عن ذلك، تدعم الولايات المتحدة جهود الأونروا الساعية إلى إيجاد آليات تمويل جديدة مع المؤسسات المالية الدولية والإقليمية. وأضاف أن الولايات المتحدة تدعو إلى تحقيق مزيد من التكافؤ في تقاسم الأعباء بين تلك الدول التي تؤيد عمل الأونروا، مذكراً بأن بعض الدول الأعضاء التي أعربت عن قلقها إزاء نقص تمويل الوكالة لا تساهم في ميزانيتها سوى بالنذر اليسير. وحث الدول على إتباع خطاباتها بالأفعال عن طريق تقديم التبرعات.

١٠ - ومضت تقول إن مشروع القرار المتعلق باللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية (A/C.4/72/L.21) هو مثال على هدر موارد الأمم المتحدة، إذ يقتصر عمل هذا الكيان على عرقلة الحوار البناء والتفاهم بين الإسرائيليين والفلسطينيين. ورغم أن جبل الهيكل - المعروف باسم Har Habayit بالعبرية - يعتبر أكثر المواقع قدسية في العقيدة اليهودية ومكاناً مقدساً في جميع الأديان الإبراهيمية الثلاث، لم يُشر القراران اللذان ذكرا اسم الموقع إلى علاقته باليهودية أو المسيحية. وهذا الإغفال المتعمد يبرهن على أن الفلسطينيين ومؤيديهم يصرون على رفض الاعتراف بالعلاقة التاريخية التي تربط الشعب اليهودي بهذا الموقع المقدس وبمدينة القدس. غير أن الحقيقة التاريخية في نهاية المطاف، ستسود فوق أي تصويت سياسي.

١١ - وأضافت أن الإيضاحات التقنية المتعلقة بالصياغة المتفق عليها لا تبرر التصويب لصالح مشروع قرار يشوه التاريخ عمداً ويتجاهل التراث المسيحي واليهودي. وستحافظ دولة إسرائيل على الوضع الراهن في جبل الهيكل، حيث يُعترف بحقوق جميع الأديان.

١٢ - وأشارت إلى أنه منذ أن صوتت الأمم المتحدة قبل ٧٠ عاماً على تقسيم الانتداب البريطاني إلى دولتين لشعبين، وهي خطة قبلها المجتمع اليهودي، تخندق العالم العربي في موقف عدائي تجاه إسرائيل بدل قبول قرار الأمم المتحدة والتعايش. ويواصل الشعب الفلسطيني رفض كل الجهود المبذولة من أجل السلام، حتى على حساب مصالحه، ويُفضّل تشويه صورة إسرائيل في اللجنة عوضاً عن العمل البناء على حل المشاكل المشتركة.

١٣ - وأردفت قائلة إن إسرائيل ما فتئت تؤكد تأييدها لحل الدولتين في مناسبات لا تحصى في الداخل والخارج. وهي تتساءل متى سيعترف الفلسطينيون بحق إسرائيل في الوجود كوطن للأمة اليهودية ومتى سيقروا بالعمل معاً على تغيير الواقع على الأرض، عوضاً عن التركيز على تقديم بيانات جوفاء في نيويورك.

١٤ - وأختت كلمتها قائلة إن وفدها سيصوت ضد مشاريع القرارات، التي لا تعدو على كونها مناورة سياسية تهكمية تجري على

٦ - وأشار إلى أن الولايات المتحدة تؤيد عمل الأونروا الجيد مع اللاجئين الفلسطينيين وتظل منذ أمد طويل أكبر مانح للوكالة، حيث أسهمت فيها بأكثر من ٣٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٧، لكنها لا تؤيد محاولات تمويل الوكالة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وعوضاً عن ذلك، تدعم الولايات المتحدة جهود الأونروا الساعية إلى إيجاد آليات تمويل جديدة مع المؤسسات المالية الدولية والإقليمية. وأضاف أن الولايات المتحدة تدعو إلى تحقيق مزيد من التكافؤ في تقاسم الأعباء بين تلك الدول التي تؤيد عمل الأونروا، مذكراً بأن بعض الدول الأعضاء التي أعربت عن قلقها إزاء نقص تمويل الوكالة لا تساهم في ميزانيتها سوى بالنذر اليسير. وحث الدول على إتباع خطاباتها بالأفعال عن طريق تقديم التبرعات.

٧ - وأختت كلمتها قائلاً إن الولايات المتحدة، على الرغم من أنها تواصل معارضتها بشدة للجهود الرامية إلى نزع الشرعية عن إسرائيل أو تقويض أمنها في الأمم المتحدة، تظل منخرطة بنشاط في المفاوضات على اتفاق سلام شامل بين الإسرائيليين والفلسطينيين من أجل إدخال دينامية جديدة إيجابية في المنطقة.

٨ - السيدة ميمزاد (إسرائيل): تكلمت في إطار تعليل التصويت قبل التصويت فقالت إن من المؤسف أن اللجنة كرست مرة أخرى أكثر من أسبوع لمناقشات لا تسهم بشيء في السلام في الشرق الأوسط. فاللجنة تشوّه صورة إسرائيل بدل أن تعمل على التصدي للمأساة الجارية في سورية، أو الأزمة الإنسانية في اليمن، أو استمرار إيران في رعاية الإرهاب، أو انعدام الاستقرار في لبنان.

٩ - وذكرت أنه خلال مناقشات الأسبوع الماضي، وجّه ممثل لنظام مذنب بارتكاب جرائم حرب بشعة ضد شعبه، بما في ذلك استخدام الأسلحة الكيميائية، اتهامات إلى إسرائيل، بينما اتهمت دول أعضاء أخرى شهدت ذبح آلاف المدنيين في حرب أهلية وحشية، أو تقوم باضطهاد شعوبها وإساءة معاملتهم بصورة منتظمة، إسرائيل بارتكاب الإبادة الجماعية وانتهاكات حقوق الإنسان. وأكدت أن إسرائيل لن تبقى صامته إزاء مثل هذا العبث الذي ينم عن نفاق. وأضافت أن مشاريع القرارات الأحادية الجانب الجاري النظر فيها في ذلك اليوم لا تُسهم بشيء يُذكر في تسوية الحالة المعقدة في الشرق الأوسط وهي مجرد تشدق لفظي عن مهمة اللجنة. ولا تُترجم هذه النصوص المسيّسة الوقائع، وهي تروّج لصورة مشوهة عن الواقع على الأرض، وتعفي الفلسطينيين من أي مسؤولية، وتغفل ذكر التطورات الإيجابية التي تحققت خلال العام الماضي. فقد طرأت

لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كابو فيردى، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جنوب السودان.

الممتنعون:

باراغواي، جزر مارشال، غينيا الاستوائية، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

١٨ - اعتمد مشروع القرار *A/C.4/72/L.17* بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل صوتين، وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار *A/C.4/72/L.18*: النازحون نتيجة أعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية

١٩ - السيدة شارما (أمانة اللجنة): أعلنت أن السنغال، والسودان، ومالي، وملديف، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٠ - أجري تصويت مسجل.

حساب الجهود المبذولة لمعالجة المسائل الحقيقية التي تقف عثرة بين الإسرائيليين والفلسطينيين على مسارهم المشترك نحو إيجاد واقع أفضل لكلا الشعبين. فالتصويت ضد مشاريع القرارات يشكل تصويتا للتسامح والاحترام المتبادل.

١٥ - الرئيس: قال إن ممثلة إسرائيل طلبت إجراء تصويتات مسجلة على مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين ٥٣ و ٥٤ من جدول الأعمال، التي لا تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية.

مشروع القرار *A/C.4/72/L.17*: تقاسم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

١٦ - السيدة شارما (أمانة اللجنة): أعلنت أن إريتريا، وإسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشاد، وتشيكيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسودان، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، والصومال، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاوس، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومالي، والمجر، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا، وموناكو، والنمسا، وهولندا، واليونان، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

١٧ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بلير، بنغلاديش، بنما، بن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، توفالو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية

إسرائيل، جزر مارشال، جنوب السودان، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

باراغواي، توغو، غينيا الاستوائية، الكاميرون، كوت ديفوار، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو.

٢١ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.18 بأغلبية ١٥٦ صوتاً مقابل ٧ أصوات، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/72/L.19: عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

٢٢ - السيدة شارما (أمانة اللجنة): أعلنت أن إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والدايمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسودان، والسويد، وصربيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومالي، والمجر، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، وهولندا، واليونان، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٣ - أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بلير، بنغلاديش، بنما، بن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، توفالو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بلير، بنغلاديش، بنما، بن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توفالو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدايمرك، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

وصربيا، والصومال، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومالي، والبحر، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا، وناميبيا، والنمسا، وهولندا، واليونان، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٦ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توفالو، تونس، تونغنا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيوتي، الدايمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا

كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيوتي، الدايمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، جنوب السودان، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

باراغواي، جزر البهاما، غينيا الاستوائية، الكاميرون، كوت ديفوار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو.

٢٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.19 بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل ٦ أصوات، وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/72/L.20: ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها

٢٥ - السيدة شارما (أمينة اللجنة): أعلنت أن إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشاد، وتشيكيا، والدايمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسودان، والسويد، وسويسرا،

غيانا، غينيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيكاراغوا، الهند، اليمن.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، جزر سليمان، جزر مارشال، جنوب السودان، غواتيمالا، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تشيكييا، توغو، توفالو، تونغغا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، غينيا الاستوائية، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ميانمار، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٣٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.21 بأغلبية ١٦ صوتا مقابل ١١ صوتا، وامتناع ٧٥ عضوا عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/72/L.22: انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى

٣١ - السيدة شارما (أمينة اللجنة): أعلنت أن تشاد، والسنگال، والصومال، ومالي، وملديف انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، جنوب السودان، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

باراغواي، توغو، جزر سليمان، غينيا الاستوائية، الكاميرون، كوت ديفوار، المكسيك، هندوراس.

٢٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.20 بأغلبية ١٥٨ صوتا مقابل ٧ أصوات، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/72/L.21: أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

٢٨ - السيدة شارما (أمينة اللجنة): أعلنت أن السنغال، والسودان، والصومال، ومالي، وملديف، وناميبيا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٩ - أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأردن، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، بربادوس، بروني دار السلام، بلير، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تونس، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا،

٣٢ - أجراء تصويت مسجل.

المعارضون:

إسرائيل، جزر سليمان، جزر مارشال، جنوب السودان، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أستراليا، باراغواي، توغو، غينيا الاستوائية، فانواتو، الكاميرون، كوت ديفوار .

٣٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.22 بأغلبية ١٥٩ صوتاً مقابل ٨ أصوات، وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/72/L.23: المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل

٣٤ - السيدة شارما (أمينة اللجنة): أعلنت أن إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد، وسويسرا، وصربيا، والصومال، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، ومالي، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناميبيا، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٥ - أجراء تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توفالو، تونس، تونغنا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

٣٧ - السيدة شارما (أمينة اللجنة): أعلنت أن تشاد، والسنغال، والصومال، وغامبيا، ومالي، وملديف انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٨ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكا، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا - غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جزر سليمان، جزر مارشال، جنوب السودان، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أستراليا، باراغواي، توغو، توفالو، غينيا الاستوائية، فانواتو، الكاميرون، كوت ديفوار، ملاوي، هندوراس.

٣٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.23 بأغلبية ١٥٥ صوتا مقابل ٨ أصوات، وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/72/L.24: الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لا تيفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، جنوب السودان.

الممتنعون:

باراغواي، بنما، توغو، توفالو، تونغغا، جزر سليمان، جزر مارشال، غينيا الاستوائية، فانواتو، الكامبيون، كندا، كوت ديفوار، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية.

٤٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.25 بأغلبية ١٥٤ صوتاً مقابل صوتين، وامتناع ١٧ عضواً عن التصويت.

٤٣ - السيدة باجو (إستونيا): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي فقالت إن الدول أعضاء في الاتحاد الأوروبي اتبعت نمطاً متناسقاً في التصويت على مشاريع القرارات التي اعتمدت للتو، وإن الاتحاد الأوروبي ككل لم يعتمد رغم ذلك تعريفاً قانونياً لمصطلح "النزوح القسري" الذي استخدم في بعض مشاريع القرارات. فضلاً عن ذلك فإن استخدام لفظ "فلسطين" لا يمكن أن يؤخذ على أنه اعتراف بدولة لفلسطين وهو لا يشكل مساساً بالمواقف الفردية للدول الأعضاء بشأن المسألة، ومن ثم فهو لا يشكل مساساً بمسألة

موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، جزر سليمان، جزر مارشال، جنوب السودان، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

باراغواي، توغو، غانا، غينيا الاستوائية، فانواتو، الكامبيون، كوت ديفوار، هندوراس.

٣٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.24 بأغلبية ١٥٥ صوتاً مقابل ٩ أصوات، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/72/L.25: الجولان السوري المحتل

٤٠ - السيدة شارما (أمانة اللجنة): أعلنت أن السنغال، والصومال، ومالي، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٤١ - أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية

الحدود الوطنية، لا الدينية، فلا معنى لإنشاء دولة يهودية مثلما أنه لا معنى لإنشاء دول فردية تجمع جميع المسلمين أو المسيحيين أو البوذيين أو الشنتويين أو الكونفوشيوسيين أو الوثنيين في العالم، على التوالي. ثالثاً، فإن المساعدات الطبية التي افتخرت إسرائيل بتقديمها إلى أشخاص من الجولان السوري المحتل على ما يسمى بأسس إنسانية قُدمت في الواقع لصالح أعضاء في جماعات إرهابية، منهم المسؤولون عن اختطاف أعضاء في "قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك" في الجولان السوري المحتل؛ ولذا فقد انتهكت إسرائيل، بذلك التصرف، القرارات الدولية التي تحظر دعم الدول للمنظمات الإرهابية. وأضاف أن إسرائيل أعادت اعتقال المناضل السوري صدقي المقت، الذي لم يُطلق سراحه إلا في عام ٢٠١٢ بعد قضائه ٢٧ عاماً في السجون الإسرائيلية، وحكمت عليه مجدداً بالسجن لمدة ٢٥ عاماً، ليس إلا لإذاعته تسجيلات فيديو تكشف التعاون الإسرائيلي مع الإرهابيين.

٤٧ - وأخى كلمته قائلاً إن العالم لن ينسى ما ارتكبه إسرائيل من مذابح وتدمير في بلدات دير ياسين وقبية وقانا وفي الجولان السوري في عام ١٩٦٧. والصهيونية هي سلاح الدمار الشامل الحقيقي في الشرق الأوسط؛ فهي عقيدة متطرفة تنشر العنف والإرهاب في جميع أنحاء المنطقة. ورغم الادعاءات الإسرائيلية السافرة القائلة بعكس ذلك، فإن التأييد الدولي الساحق للقرارات التسعة التي اعتمدت للتو بإدانة إسرائيل يدلُّ على سلامة تلك القرارات وعلى القيمة العالية لعمل اللجنة الخاصة.

٤٨ - السيدة عبد الهادي - ناصر (المراقبة عن دولة فلسطين): قالت إن اعتماد اللجنة مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين ٥٣ و ٥٤ بأغلبية ساحقة يُشكّل تعبيراً حقيقياً عن تعددية الأطراف ويدلُّ على طول أمد الموقف المبدئي للمجتمع الدولي بشأن مسائل بالغة الأهمية في مواجهة الظلم والنزاع المطولين. ويشهد اعتمادها أيضاً على استمرارية القانون الدولي من حيث سريانه على قضية فلسطين رغم المحاولات المتواصلة لتقويض القانون وإبطاله في هذا الصدد. واستمرار التأييد المبدئي لحقوق اللاجئين الفلسطينيين، بما في ذلك حق العودة، هو من الأهمية بمكان ومن شأنه أن يؤكد أن تلك الحقوق لم تتقلص بمرور الزمن.

٤٩ - ومضت تقول إن مشاريع القرارات، البعيدة كل البعد عن أن تكون تمكينية أو أحادية الجانب، هي ذات جذور راسخة في القانون الدولي؛ بل إنها تجسّد بالكاد الواقع القائم الذي يكابده

صحة انضمام فلسطين إلى الصكوك الدولية المشار إليها في مشاريع القرارات المذكورة.

٤٤ - وفيما يتعلق بالمواقع المقدسة في القدس، ذكرت أن الاتحاد الأوروبي يساوره القلق إزاء التطورات المقلقة والاشتباكات العنيفة المتكررة في الحرم الشريف/جبل الهيكل. وإذ يُدكّر الاتحاد الأوروبي بالمغزى الذي تنفرد به المواقع المقدسة، فإنه يدعو إلى الحفاظ على الوضع الراهن في الحرم الشريف/جبل الهيكل الذي أنشأ في عام ١٩٦٧، وذلك وفقاً للتفاهات السابقة واعترافاً بالدور الخاص للأردن. وأشارت إلى أن موقف الاتحاد الأوروبي من مشاريع القرارات لا يفيد تغييراً في موقفه بشأن المصطلحات المتعلقة بالحرم الشريف/جبل الهيكل. فمن المهم أن تعكس اللغة المستخدمة في الإشارة إلى المواقع المقدسة أهميتها ومغزها التاريخي بالنسبة للديانات التوحيدية الثلاث وأن تراعي الحساسيات الدينية والثقافية الضرورية؛ وقد يؤثر اختيار اللغة المستخدمة مستقبلاً في مشاريع القرارات على التأييد الجماعي من الاتحاد الأوروبي لمشاريع القرارات وفقاً لنمط التصويت المتبع.

٤٥ - السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): قال إن التأييد الواسع الذي حظيت به مشاريع القرارات التي اعتمدت للتو في إطار البندين ٥٣ و ٥٤ من جدول الأعمال، يرسل رسالة لا لبس فيها إلى إسرائيل بأن تنهي احتلالها لكل الأراضي العربية المحتلة، وأن تتوقف فوراً عن كافة انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وكون أن وفدين فقط صوتوا ضد مشروع القرار المتعلق بالجولان السوري المحتل (A/C.4/72/L.25)، يؤكد من جديد أن محاولة ضم الجولان السوري من قبل إسرائيل إنما هو إجراء باطل ولاغ وليس له أي أثر قانوني دولي، وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١). وذكر أن أعمال إسرائيل، بما في ذلك استمرارها في أنشطة الاستيطان والتعاون مع الجماعات الإرهابية المسلحة مثل جبهة النصرة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، هو شجب متعمد لجميع الحريصين على الرفع من شأن مبادئ القانون الدولي.

٤٦ - ومضى يقول إن ممثلة إسرائيل ارتكبت أخطاءً كثيرة أبطلت بياحها. أولاً، لم يكن ما يسمى وعد بلفور، الذي استخدمته إسرائيل في تبرير جرائمها في فلسطين، مستنداً سليماً لأنه صدر عن ممثل للسلطة البريطانية القائمة بالاحتلال، التي لم يكن لها أي حق في التنازل عن الأرض الفلسطينية. ثانياً، يعاني مفهوم الدولة اليهودية ذاته من عيوب متأصلة: فلما كانت الأمم المتحدة تعمل على أساس

البند ١٢١ من جدول الأعمال: تنشيط أعمال الجمعية العامة
(تابع) (A/C.4/72/L.11/Rev.1)

مشروع القرار A/C.4/72/L.11/Rev.1: برنامج العمل والجدول الزمني
المقترحان للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة) للدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة
٥٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/72/L.11/Rev.1.

اختتام أعمال اللجنة

٥٤ - الرئيس: قدّم لحة عامة عن أنشطة لجنة المسائل السياسية
الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) ثم قال إن اللجنة اختتمت
أعمالها للجزء الرئيسي من الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة.
رفعت الجلسة الساعة ١٠:١٢.

المدينون الذين يعيشون تحت الاحتلال والمحرومون من حقوقهم على
مدى عقود طويلة. وقد دأب المفاوضون المهتمون على أن يكفلوا
دوماً تضمين مشاريع القرارات إدانات واضحة لأي أعمال عنف
أو إرهاب أو استفزاز، بغض النظر عن هوية من يرتكبها. وأي ادعاء
بعكس ذلك هو ببساطة غير صحيح. وأضافت أن مشاريع القرارات
تؤكد مجدداً حقوق الشعب الفلسطيني والجهد الجماعي الرامي
إلى التمسك بالقانون الدولي والإسهام في حل عادل ودائم
وسلمي للنزاع.

٥٠ - وأردفت قائلة إن اتخاذ تدابير لضمان الامتثال للقرارات
سيكون ضرورياً للتخفيف من الحالة البائسة للشعب الفلسطيني. ومن
شأن استمرار غياب حل سياسي أن يطلق عاما آخر من تدهور
ظروف حقوق الإنسان والمعاناة وتفاقم عدم الاستقرار في الأرض
الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، نتيجة لنصف قرن من
الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاته المتواصلة.

٥١ - وأتمت كلمتها بالإعراب عن شكرها لكل مقدمي المشاريع
على تأييدهم القوي والمبدئي وعن ترحيبها بمقدمي مشروع القرار
المتعلق بعمليات الأونروا الجدد الكثيري العدد. ومن المأمول فيه أن
تأييدهم سيعزز التمويل من أجل تجنّب أي انقطاعات في العمل
الحيوي الذي تضطلع به الوكالة، التي أعطت اللاجئين الفلسطينيين
الأمل والفرص في أوقات حرجة وساعدت في تحقيق الاستقرار في
المنطقة. وشددت على أهمية الرضا القاطع للنشاط الاستيطاني
الإسرائيلي والدعوة إلى وقفه الفوري والتام، علاوة على الدعوة إلى
الرفع الفوري للحصار غير القانوني المفروض على قطاع غزة.

٥٢ - السيد مالكي (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم في إطار
ممارسة حق الرد فقال إن النظام الإسرائيلي الإرهابي غير القانوني ينبغي
أن يتخلى عن محاولته العقيمة الدفاع عن أعماله غير الإنسانية ضد
الفلسطينيين، وعليه، عوضاً عن التفوه بالترهات عن بلدان أخرى، أن
يتوب عن خطاياها الكثيرة - أي الاحتلال واغتصاب الأرض وقتل
الفلسطينيين الأبرياء وإرهاب الدولة وما إلى ذلك. وأضاف أن قتل
٦٣ فلسطينياً خلال السنة الماضية، من بينهم ٢٠ طفلاً، هو وصمة
عار على نظام إسرائيلي يفتخر بارتكاب جرائم كهذه.